



كويت مارى عيراق

جمهورية العراق

داد كاي باآي نيئتيايدي

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٩٠/تحدية/تميز/٢٠١٠

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٣/١١/٢٠١٠ برئاسة القاضي السيد مدحت المصمود وعضوية كل من السادة القضاة فروق محمد الساسي وجعفر ناصر حسين وأكرم أحمد بابان و محمد صائب التقيبيدي و عهود صالح التميمي وميثاقيل شمشون ابن كوركيس وحسين أسو أئمن وساسي المصوري المأثونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

- ١- التميز - المدعي - / خالد خليل عسر - وكيله المحاسي خيون لازم فهد .
- التميز عليهم - المدعي عليهم / ١- رئيس الوزراء / إضافة لوظيفته - وكيله الموظف الحفوقي بريق سعد خير الله .
- ٢- وزير البلديات والانشغال العامة / إضافة لوظيفته - وكيله الموظف الحفوقي نصر عبد الحسين .
- ٣- امين بغداد / إضافة لوظيفته - وكيلته الموظفة الحفوقية الختار علي ابراهيم .

الإجراءات :

ادعي وكيل المدعي (التميز) أمام محكمة القضاء الإداري بان المدعي عليه الثالث / إضافة لوظيفته (امانة بغداد) (التميز عليه الثالث) أهدت منسبها قطعة ارض سكنية بناءً على موافقة دولة رئيس الوزراء بكتابه المرقم (م/٤٤/٥٩٧٢) في ٢٢/٧/٢٠٠٨ ووفق الامر رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٤ الصادر من الحكومة العراقية للمرحلة الانتقالية وفق المادة (٢٦/أ) من قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية وقد تم اعداد قوائم بالموظفين المتقدمين بكافة دون النظر الي مسقط الرأس الا ان المدعي عليه الثاني / إضافة لوظيفته (التميز عليه الثاني) قام باعداد تعليمات وضوابط تشترط على المتقدم من موظفي الدولة ومن ضمنهم موظفي امانة بغداد ان يكون مسقط الرأس في بغداد لكي يحصل على قطعة ارض سكنية دون النظر الي محل عمله وسكنه في بغداد وبذلك تم استبعاد اعداد كبيرة من موظفي امانة بغداد لكون مسقط رأسهم خارج بغداد وحيث ان امانة بغداد ليس لديها املاك او عقارات خارج حدودها ولاتمك الصلاحية في توزيع قطع اراضي سكنية في المحافظات لمنسبها . وحيث ان الامر رقم (٤) لسنة ٢٠٠٤ والامر رقم (١٢) لسنة



كوت ماري عبيدال

داد كاري بالآي نيئنتيحاوي

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

تعدد: ٩٠/اتحادية/تمييز/٢٠١٠

٢٠٠٤ والتعليمات والضوابط التي اصدرها المدعي عليه الثاني / اضافة لوظيفته جميعها مخالفة لل دستور العراقي الدائم في مادته (٢٣/ثالثاً) . لذا تنظم المدعي لدى المدعي عليه الثالث / اضافة لوظيفته (امين بغداد) . وسجل التنظيم بعد واردة (١١٨١) في ٢٠/١/٢٠١٠ . اقسام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠١٠/٤/١ طبقاً للحكم بلتزم المدعي عليهم إلغاء التعليمات والضوابط المخالفة للدستور وتمليك موكله قطعة ارض سكنية في محافظة بغداد ونتيجة للمرافعة الحضورية العتبية اصدرت محكمة القضاء الاتاري بتاريخ ٢٨/٦/٢٠١٠ وبعدد اضبارة ١٩٧/ق/٢٠١٠ حكماً يقضي برد دعوى المدعي شكلاً ذلك ان وكيل المدعي كان قد حصر مطالبته في الدعوى بموجب محضر جلسة ١٦/٦/٢٠١٠ بإلغاء الفقرة (ثالثاً) من تعليمات وضوابط تخصيص الأراضي السكنية والصار من (وزارة البلديات والانفعال العامة) وحيث ان المدعي كان عليه ان يتقدم لدى الجهة الادارية المختصة وهي (وزارة البلديات والانفعال العامة) في هذه الحالة قبل تقديم طعنه امام محكمة القضاء الاتاري حيث لوحظ ان المدعي قد قدم نظمه لدى امين بغداد / اضافة لوظيفته فيكون بذلك قد خالف احكام الفقرة (و) من البلد ثالثاً من المادة (٧) من قانون مجلس شوري الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل . طعن وكيل المميز بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بالاتحثة التمييزية المؤرخة ١٩/٧/٢٠١٠ طبقاً للحكم بما ورد فيها .

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ، ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون للأسباب الواردة فيه . ذلك لأن المميز كان قد تنظم لدى المدعي عليه الثالث أمين بغداد / إضافة لوظيفته في حين كان على المدعي ان يتقدم لدى الجهة الإدارية المطلوب إلغاء قرارها الإداري وهي (وزارة البلديات والانفعال العامة) التي اصدرت التعليمات والضوابط الخاصة بتوزيع الأراضي . وحيث تبين (ثانياً) من المادة (٧) من قانون مجلس شوري الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل اشترطت على الطاعن قبل تقديم الطعن أمام محكمة القضاء الاتاري ان يتقدم لدى



كويت مارو عيرال

داد كاڤ بالآي نيكتيڤادي

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٩٠/اتحادية/تمييز/٢٠١٠

الجهة الإدارية المختصة وحيث انه لم يقدم هذا التظلم وان التظلم لدى أمانة بغداد لا يقبل عنه وهذا ما ذهبت إليه المحكمة المطعون في قرارها وعليه قرر تصديق الحكم المميز ورد الاعتراضات التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٣ / ١١ / ٢٠١٠ .

الرئيس
مذحت المحمود

العضو
فاروق محمد السايدي

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
أكرم أحمد باهان

العضو
محمد صالح الناشندي

العضو
أياد صالح التميمي

العضو
ميخائيل شمشون قن كوركيس

العضو
حسين أبو التمن

العضو
سامي الخطيب